رؤية استراتيجية
في تنمية الموارد المالية لوزارة الداخلية

الباحث: مهدي حسين سعودي
مدير عام الدائرة القانونية/ وزارة الداخلية

أ.م.د. عبد الكريم كاظم عجيل
عميد المعهد العالي لإعداد وتأهيل القادة/ الأمانة العامة لمجلس الوزراء

لترشيد النفقات وتنمية الإيرادات وفق استراتيجية وزارة الداخلية وبهدف الاستعمال الأمثل للموارد المالية وتحسين الأداء وخفض تكاليف الخدمات المقدمة مع الحفاظ على مستوى الخدمات، لا بد من تنمية الموارد في جميع الوكالات والمديريات التابعة لوزارة الداخلية مما يستوجب إعداد دراسة جدوى لمختلف أنواع المشاريع في الوزارة قبل تنفيذها لمعرفة مدى اهميتها وتأثيرها على التكاليف والاطلاع على أفضل الممارسات وتطبيق أفضلها والاستعمال الامثل للموارد المتاحة بكفاءة وفعالية فقد تم اعداد هذا البحث.

الكلمات المفتاحية: وزارة الداخلية، تنمية الموارد المالية، رؤية استراتيجية صندوق شهداء الشرطة، صندوق دعم وتنمية قوى الأمن الداخلي..

To rationalize expenditures and develop revenues in accordance with the strategy of the Ministry of Interior, with the aim of optimal use of financial resources, improving performance and reducing costs for services provided while maintaining the level of services, resources must be developed in all directorates and agencies, the Police Martyrs Fund and the Development Fund, and a feasibility study must be prepared for various types of projects in the Ministry before implementing them. To know the extent of its importance and its impact on costs, learn about best practices, apply the best ones, and make optimal use of available resources efficiently and effectively.

Keywords: Ministry of Interior, development of financial resources, strategic vision of the Police Martyrs Fund, Internal Security Forces Support and Development Fund.

الاستلام	الارجاع	القبول
2024/1/14	2024/2/11	2024/2/28

المقدمة

تُعد وزارة الداخلية أحد أهم وزارات الدولة العراقية السيادية بل هي العمود الفقري لمنظومة الأمن في العراق والمنوط بها تقديم كافه الخدمات الأمنية لجميع المواطنين والتي تستهدف المحافظة على استتباب الأمن لغرض الحفاظ على أرواح المواطنين من أي تعرض, ولكن في ظل التحديات التي تواجهها وزارة الداخلية اصبحت اغلب الأحيان غير قادره على تلبية المتطلبات كافة وتحمل المسؤولية الملقاة عليها, ومن بين ابرز التحديات والمشكلات التي تواجه الوزارة هو توفير موارد ماليه كافيه لتامين الأمن بالكم والنوع المطلوبين، كما ان اعتماد وزارة الداخلية على الموارد المالية الحكومية وحدها في تغطية نفقاتها المتزايدة أدى إلى وجود العديد من المشكلات, علاوة على فقدان كثير من الفرص التي فاتت على وزارة الداخلية لذلك تعالت الاصوات التي تنادي بضرورة إدارة الموارد المالية لوزارة الداخلية وضرورة ترشيد انفاقها وذلك من أجل تحقيق أهدافها والارتقاء بمستويات الجودة فيها.

أولاً: أسباب اختيار البحث:

قبل التعرض إلى أهداف البحث نشير إلى أن اختيارنا للموضوع، (رؤية استراتيجية في تنمية الموارد المالية لوزارة الداخلية) لم يكن عفويا، وإنما يرجع أساسا إلى إحساسنا بأهمية الموضوع وأيضا عن طريق أداء مهامنا الوظيفية حول تسيير الأعمال القانونية للوزارة وخصوصا المتعلقة منها بتدقيق المشاريع أو التعاقدات أو اوجه الصرف لأعمال الوزارة، إذْ يمكن تبيان أهم أسباب اختيار الموضوع في النقاط الآتية :

1- أهمية تعدد أساليب تنمية الموارد المالية والتسيير في تفعيلها وتنميتها عن طريق استغلال الطاقات والقوى البشرية في المؤسسات وعدم استغلالها لهدر الميزانية وهدر للوقت أيضاً.
2- واقعا يتطلب إعادة النظر في كثير من الأمور التي تحكم عملية تنمية الموارد المالية في الصناديق والدوائر المنتجة مثل صندوق شهداء الشرطة وصندوق التنمية والمديريات المختصة بفرض أجور عن الخدمات التي تقدمها.
3 – أهمية النظر بواقعية أكثر للتعامل مع المتطلبات والحاجات الأساسية التي تقتضي توفير الأدوات أو الإيرادات اللازمة لإنجاحها بعيد عن سلسلة الروتين والوقت السائد عن طريق اقتراح أفكار تحرر الوزارة من هذا الروتين الذي يطوقها عند تحقيق أهدافها.

ثانياً: هداف البحث:

يهدف البحث إلى:

1- التعرف على إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية.

2- رصد واقع إدارة الموارد المالية في وكالات ودوائر وزارة الداخلية العراق كافة.

3- الكشف عن منابع الموارد المالية في مفاصل وزارة الداخلية ونشاط مفاصلها الاستثمارية كافة وتطويرها وتنويعها.

4- وضع تصور أو مقترح لتفعيل إدارة الموارد المالية في مفاصل وزارة الداخلية كافة.

ثالثاً: أهمية البحث:

نظرا لأهمية موضوع تنمية الموارد المالية في وزارة الداخلية و شموليته سواء أكان من أجل الاستغلال الأمثل للأموال وبكفاءة عالية من هذا المورد, أو من أجل التحكم في هذه الموارد أو إحداث التغيير على مستوى الوزارة أو تشكيلاته المختصة، فإنَّ هناك أهدافا نسعى إلى تحقيقها عن طريق بحثنا هذا والمتمثلة في محاولة تشخيص كيفية تنمية الموارد المالية في وزارة الداخلية عن طريق الكشف عن الأطر الكبرى و القوانين و الإجراءات, والتي تخضع لها هذه العملية المهمة هذا من جهة, و محاولة معرفة ما يجري ميدانيا من جهة أُخرى و من ثمَّ تحديد أوجه النقص و معرفة مواطنها, و في الوقت نفسه سنحاول تقديم بعض الاقتراحات أو التوصيات التي من شأنها أن تساعد على تجاوز النقائص الملحوظة إن وجدت.

تنبع أهمية البحث من الاعتبارات الآتية:

1- أهمية الأمن والامان في العراق لما لها من دور بارز في التنمية الشاملة للمجتمع وتحقيق مستوى عالي من الرفاهية للأفراد والاستثمار وتنشيط الدور الاقتصادي عن طريق البحث عن موارد توفير هذه المهمة بالاعتماد على الموارد الذاتية للوزارة وليس مما مخصص لها من حصة في ميزانية الدولة السنوية فقط.

2- يعمد البحث محاوله الكشف عن المشكلات التي تواجه إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية ومحاوله حلها عن طريق ترشيد الموارد المحدودة المتاحة واستحداث مصادر جديده للتمويل.

3- تقديم نموذج قانوني مالي وإداري حديث عملية التمويل والانفاق المنتج بما يضمن تحقيق أهداف منظومه وزارة الداخلية.

رابعاً: حدود البحث:

اقتصر البحث على دراسة واقع واستراتيجيات إدارة الموارد المالية الحالية في وزارة الداخلية من أجل وضع تصور مقترح لتفعيل إدارة تلك الموارد بكفاءة وفاعلية عن طريق متابعة عمل صندوق شهداء الشرطة وصندوق التنمية لدعم قوى الأمن الداخلي والتشكيلات الأُخرى التي تقدم خدمات جديدة للمواطنين لقاء أجور (لم تتضمنها الرسوم السيادية المعنية بسير عملها وفق قوانينها المختصة).

خامسا: منهج البحث:

اتبعنا المنهج التحليلي والوصفي في تحليل ووصف المعطيات عن طريق جمع البيانات والمعلومات والإحصائيات المتعلقة بموضوع الدراسة سواء أكان من الكتب أو التقارير والدوريات والمؤتمرات العلمية وتبويبها على هيئة شرح ونقاط، ثم وصفها وتحليلها واستخلاص المعلومات منها. واستنباط النتائج عن طريق تفسيرها. وذلك للتعرف على واقع إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية وأهم المشكلات التي تواجهها وأهم السبل لحلها.

سادسا: فرضية البحث:

من أجل تنمية وتعظيم الموارد المالية لوزارة الداخلية لا بد أوّلاً من تخطيط أو تقدير فعال لاحتياجات الوزارة من هذا المورد و اختيار أفضل و أكفأ العناصر لإدارة الموارد المالية, ثم لابد من المحافظة عليها ووضع رؤية استراتيجية لاستثمار هذه الموارد وتعظيمها لسد الثغرات المالية التي من الممكن حصولها، فيكون ذلك عبر عمليتي الاستثمار والتنمية, و تقديم الأفضل من الخدمات الأمنية للمجتمع, ويعني هذا أن نظام تنمية و تطوير الموارد المالية يتوقف على نشاط و فعالية أنظمة الإدارة وما تضعه من خطط لتعظيم تلك الموارد, ونظام زيادة هذه الموارد.

سابعا: هيكلية البحث:

في المبحث الأوّل من البحث تناولنا ماهية إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية وتم تقسيمه على ثلاثة مواضيع؛ إذْ تضمن الأوّل، مفهوم إدارة الموارد المالية، وفي الثاني أهداف إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية, والثالث وظائف إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية, وتناولنا في المبحث الثاني مصادر الموارد المالية في وزارة الداخلية وتضمن ثلاث مواضيع, تناولنا في الأوّل صندوق شهداء ومعوزي الشرطة رقم (116) لسنة1966, وفي الثاني صندوق دعم وتنمية قوى الأمن الداخلي, وتناولنا في الثالث, ضوابط أجور الخدمات في وزارة الداخلية

الصادرة استنادا إلى أحكام المادة (21) من قانون الموازنة العامة الاتحادية لعام 2023, أمّا المبحث الثالث تضمن خاتمة البحث وتناولنا فيه ثلاث مواضيع, تضمن الأوَّل النتائج, أمّا الثاني التوصيات, وفي الثالث تناولنا المقترحات المستقبلية.

المبحث الأوَّل: ماهية إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية

نتناول في هذا المطلب مفهوم إدارة الموارد المالية وتضمن ثلاث فروع تناولنا في الفرع الأوَّل مفهوم إدارة الموارد المالية وفي الفرع الثاني أهداف إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية وفي الفرع الثالث وظائف إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية.

أوَّلاً: مفهوم إدارة الموارد المالية

تعرف إدارة الموارد المالية بانها : عمليه صنع القرار المالي والتي بمقتضاها يتم التنسيق بين دوافع العاملين ورغباتهم وأهداف الوزارة التي يعملون فيها[1]. وكذلك مجموعه الأنشطة التي تقوم بها الوحدات الإدارية بالوزارة من أجل الحصول على الأموال والاستعمال الامثل لهذه الأموال من أجل تحقيق الأهداف المنشودة[2],أي انها عمليه اتخاذ القرارات المتعلقة بالحصول على الأموال بالشكل الأمثل, واستثمار هذه الأموال بكفاءة بما يكفل تعظيم القيمة السوقية للوزارة, أو تعظيم ثروه صندوق الشهداء أو صندوق التنمية وبقيت دوائر أُخرى, ومن ثمَّ المساهمة في تحقيق الهدف الاسمى للوزارة والبقاء والنمو والاستمرار[3].

مما سبق يمكن تعريف إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية من وجهة نظر الباحث بانها: هي خطط أو مهام نوعية تقوم بها الإدارة المالية المعنية في مركز الوزارة أو التشكيلات التي تمتلك هذه الموارد باتخاذ القرارات التي تهدف من أجل الحصول على الإيرادات من مصادر متعددة والعمل على زيادتها وتنميتها وتوزيعها على اوجه الصرف المختلفة في خطه زمنيه موضوعه تراعي الاستعمال الامثل لتلك الأموال وترشيد انفاقها مما يتفق مع أهداف الوزارة وواجباتها وتلبية احتياجات موظفيها والعاملين فيها وما يحقق نمو واستمرار تطور أعمال الوزارة .

ثانياً: أهداف إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية

تمثل أهداف إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية بما يأتي:

أ: رسم السياسات المالية في الوزارة والمقصود بالسياسة المالية هي (مجموعة الأدوات التي تستعملها الدولة للتأثير على النشاط الاقتصادي لتحقيق هدف معين، وتتكون الأدوات من أدوات الانفاق العام وأدوات الإيرادات العامة) ومن امثله هذه السياسات: [4]

1- سياسة اختيار مصادر الموارد المالية وتنويعها وتطويرها في وزارة الداخلية.
2- سياسة تحديد الأموال اللازمة لتحقيق الأهداف المالية وتعظيمها.
3- سياسة توزيع الموارد المالية على بنود الانفاق المختلفة في وزارة الداخلية.
4- سياسة الرقابة على استعمال الموارد المالية.
5- سياسة الاستعمال الامثل للموارد المالية عن طريق اختيار كفاءات مختصة وشابة لا دراتها.
6- توسيع قاعدة رأس المال (إضافة طاقات إنتاجية جديدة) عن طريق الاستثمار لتحقيق نمو سريع أي ان للأنفاق العام الاستثماري الدور الحاسم في تحقيق النمو الاقتصادي ورفع معدلاته. [5].

ب: ترجمة السياسات المالية إلى إجراءات مفصلة, ومن هذه الإجراءات ما يأتي : [6]

1- التنسيق المتكامل بين الوظيفة المالية والوظائف الإدارية الأُخرى في الوزارة مثل وظيفة الشراء والبيع والإنتاج ليتحقق التعاون والتكامل في أداء كل إدارة لمهمتها المرسومة في خطه الوزارة.
2- تحقيق السيولة النقدية الملائمة بالكميات اللازمة وبالأوقات المناسبة بحسب ظروف الوزارة حتى لا تتوقف عن الدفع وتلجا للاقتراض لسداد المستحقات.
3- إمكانية مواجهه الظروف الطارئة التي يمكن ان تؤثر على المركز المالي للوزارة في المستقبل.
4- استغلال أموال الوزارة في الأنشطة المختلفة بدرجه تحقق فوائد ماليه مناسبه وتوجيه استثمار النقد الفائض في مجالات قصيرة المتوسطة أو طويله المدى بحسب ظروف الوزارة.
5- تحديد حجم الأموال التي سوف تحتاج اليها الوزارة لتنفيذ الخطط والبرامج التشغيلية المختلفة
6- وضع نظام سليم للرقابة يمكن عن طريقه مراقبه العمليات الفعلية مع الخطط المرسومة ومن ثمَّ يمكن اكتشاف الانحرافات غير الطارئة والبحث عن أسبابها والعمل على تصحيحها.

ج : توفير المرونة اللازمة لتنفيذ الإجراءات المالية: يجب ان تكون إدارة الوزارة مستعدة دائما لتعديل أو حتى التغيير الكامل للأهداف المالية قصيرة الأجل وكذلك السياسات والإجراءات المالية حتى يمكن مواجهه الظروف الطارئة والمتغيرة التي تتعرض لها الوزارة.[7].

ثالثاً: وظائف إدارة الموارد المالية في وزارة الداخلية

توجد في وزارة الداخلية مديرية عامة لإدارة الشؤون المالية تقوم بالأعمال المتعلقة بالتدقيق والمراقبة والصرف كافة بالاستناد إلى قانون الموازنة الاتحادية وتعليماتها وقانون الإدارة المالية

الاتحادية رقم (6) لسنة 2019 وتقوم هذه المديرية بالعديد من الوظائف ويمكن حصرها فيما يأتي:

1- **التخطيط والبحث عن مصادر بديله لتمويل الوزارة:** فالتخطيط السليم لاستثمار الموارد المتاحة يساعد الوزارة على تجاوز بعض المشكلات الإدارية والمالية، كما يساعد في جعل الموارد المالية، كافية لسد حاجات الوزارة بشكل عقلاني وبالنسبة للبحث عن موارد بديلة فيعني وجود مصادر متنوعة لتمويل الوزارة عن طريق تطبيق أساليب التمويل الذاتي وتبني مفهوم الوزارة المنتجة.

2- **استعمال الموارد المتاحة للوزارة:** في ظل التغييرات والتحديات التي تواجه الوزارات والضغوط المتزايدة وقله مواردها المالية أصبح الاستعمال الكفء والفعال للموارد المتاحة مطلبا أساسيا ومهما لإدارة الوزارة لذلك ينبغي ان تكون القواعد المتعلقة باستعمال الموارد المتاحة على درجه عالية من المرونة في صرف الأموال واستعمالها في عمل الميزانيات وفي ترحيل الأموال في نهاية السنة المالية في تحريك النقود من ميزانيه إلى أُخرى.

3- **الرقابة الفعالة على الموارد المالية المتاحة للوزارة:** ينبغي على الإدارة المالية القيام بالرقابة والمتابعة للتحقق من استعمال الموارد المتاحة أفضل استعمال ممكنا، وتعني الرقابة مقارنه الدخل الفعلي والانفاق مع الانفاق المخطط فاذا وجدت فروق بين الدخل الفعلي والانفاق فإنَّ وظيفة الإدارة هي تصحيحها قد يتضمن هذا تعديل بعض الخطط في الميزانية من أجل تخفيض الانفاق وترتبط الرقابة ارتباطا وثيقا بالمحاسبية وهي تعني المساءلة للنظم الإنتاجية والخدمية فالمحاسبية اذن في الوزارة هي هدفها الأساس ترشيد النفقات من جهة وتحقيق الجودة الشاملة من جهة أُخرى.

4- **عرض منتجات أو خدمات جديده في وزارة الداخلية:** أمّا عن طريق تقديم عروض بيع عن طريق صندوق شهداء الشرطة أو صندوق التنمية أو عن طريق تقديم خدمات جيده وبأجور، بحسب نوع الخدمة المقدمة مقابل مبالغ معينه بحسب ضوابط أجور الخدمة السنوية التي تصدر وفق أحكام قانون الموازنة الاتحادية، وهذا موضوع ربحي بالنسبة للوزارة وفي نفس الوقت خدمه للمواطن، وان العديد من المواطنين يرغبون في هذه الخدمة.

5- **زيادة التسويق والإعلان:** وذلك لجلب عملاء وطالبين خدمات جدد ويمكن ان تكون كل هذه الاستراتيجيات فعاله في زيادة الإيرادات وتوسيعها مستقبلا.

6- **تحسين خدمه الموظفين في وزارة الداخلية:** لزيادة الإيرادات إذا كان العملاء سعداء بالخدمة المقدم لهم، وبالتأكيد سوف يعودوا وينفقوا المزيد من الأموال فضلاً عن جذب عملاء جدد.

7- **تحسين الإدارة المالية للصناديق والتشكيلات المنتجة لهذه الموارد** في وزارة الداخلية وهو موضوع حيوي يجب مراعاته؛ وذلك لأنَّ الإدارة المالية الجيدة يمكن ان تساعد على زيادة الأرباح على الحد الاقصى عن طريق ضمان كفاءه استعمال الموارد وفهم جيد للمركز المالي.

8- **تحديد الأهداف المستقبلية:** بغية العمل على تحقيقها عن طريق الاستراتيجيات التي تم رسمها لتحقيق تلك الأهداف.

9- **مراجعه أداء الخدمة ومتابعتها بصوره مستمرة:** وذلك لأنَّ التلكؤ في الأداء يؤدي إلى انخفاض في الموارد وعدم الإقبال المستمر على الخدمات.

10- **الاستثمار في النمو وعدم التركيز على الربحية في المدى القصير:** بل يجب ان تحقق ان نجاحا طويل الامد عن طريق البحث والتطوير والتسويق وتوسيع فريق العمل الخاص..

11- **تعيين الاشخاص المناسبين الذين لديهم مهارات وخبرات:** التي تحتاجها الوزارة والذين يتناسبون مع ثقافتها.

12- **تطبيق التكنولوجيا الحديثة:** وذلك الإفادة منها في تحسين الكثير من جوانب العمل لمنح وخلق ميزه تنافسيه جيده.

وهناك قيم استراتيجية يجب اتباعها لتعظيم الموارد وهي:

أ – الابتكار عن طريق تطوير واحتضان أفكار وطرائق ومناهج متجدده لمواجهه التحديات بما يُسهم في خلق القيمة المضافة.

ب- التميز وهو تحفيز الأداء العالي والتطوير المستمر والاهتمام بتلبية احتياجات العمل.

ج- الحرص على العنصر البشري عن طريق تهيئه ثقافه عمل التشجيع والارتقاء والنماء والتحفيز بإيجابيه والإسهام في انجاح الآخرين وتعزيز الرضا الوظيفي على المستوى الفردي وتدعيم الشعور بالولاء والانتماء إلى الوطن.

د- العمل بالفريق الواحد ورعاية مصالح وزارة الداخلية وضمان التوافق لتحقيق الأهداف المؤسسية والأهداف الوطنية للبلد.

هـ -الاستقامة في العمل عن طريق التحلي بأساليب جديرة بالثقة وبأعلى معايير الاخلاق والاحترام والأمانة.

المبحث الثاني: مصادر الموارد المالية في وزارة الداخلية

في هذا المطلب نتناول طبيعة وتفاصيل الإيرادات المالية التي تستحصلها وزارة الداخلية لقاء الخدمات التي تقدمها للمواطنين أو نتاج أعمالها الاستثمارية التي تقوم بها تشكيلاتها المسموح لها بالاستثمار وفق القانون، وبناء على ذلك سنقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع، نتناول في الفرع الأوَّل بالتشكيلات التي شملتها ضوابط أجور الخدمات الخاصة بوزارة الداخلية، في حين تناولنا في الفرع الثاني أعمال ونشاطات صندوق شهداء الشرطة، واخيرا يتعلق الفرع الثالث بصندوق دعم وتنمية قوى الأمن. الداخلي.

أوَّلاً: صندوق شهداء ومعوزي الشرطة رقم (116) لسنة 1966

أ – الأحكام الإدارية والمالية للصندوق:

1. تُأسس بموجب قانون صندوق شهداء ومعوزي الشرطة رقم (116) لسنة 1966 وهو تشكيل ذو شخصية معنوية مستقلة، وله حق التصرف بالأموال المنقولة والعقارات الضرورية لإدارة أعماله ويكون تحت اشراف الوزير استنادا لأحكام المادة (2) من القانون أعلاه.
2. الغرض من انشاء وديمومة عمل الصندوق هو مساعدة الشرطة (المشتركين أو المتبرعين كافة) والمستحقين والمعوزين في الحالات التي تستدعي ذلك وفق ما نص عليه القانون.
3. للصندوق ممارسة جميع الأعمال التجارية والصناعية والمصرفية لأنماء ماليته استنادا لأحكام المادة (6) من القانون أعلاه ويعتبر الصندوق من المشاريع ذات النفع العام لغرض استملاك العقارات استنادا لأحكام المادة (8) من القانون آنفاً.
4. يدار الصندوق من قبل مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء اصليين عضو من مركز وزارة الداخلية وعضوين من مديرية الشرطة العامة وعضو عن كل من المديريات العامة للأمن والجنسية والحدود والمرور وعضو احتياط عن كل منها استنادا لأحكام المادة (9) من القانون أعلاه (مع العرض تم تغيير تسمية بعض التشكيلات المذكورة لاختلاف المهام وطول الفترة التشريعية ما بين عام 1966 وعام 2023).
5. يكون مركز الصندوق في بغداد ويجوز ان يكون له فروع في المحافظات تؤسس بقرار من المجلس ومصادقة الوزير استنادا لأحكام المادة (4) من القانون أعلاه.

ب- **أهم مشاريع أو أعمال الصندوق الاستثمارية:** للصندوق أعمال تجارية واستثمارية عديدة ومن أهم عقودها الاستثمارية ذات الريع الكبير الذي يمكنها من تأدية مهامها في مساعدة الشرطة والمستحقين ما يأتي:

1- عقد رقم (2013/1583) الاختبار الالكتروني للياقة / صندوق شهداء الشرطة مع شركة بارما للمقاولات العامة والاستثمارات الصناعية بهدف العقد إلى تطوير الاختبار للسائقين في إصدار إجازة السياقة جعله من اختبار عادي إلى اختبار الكتروني.

2- مشروع فحص متانة المركبات رقم (2018/3) صندوق شهداء الشرطة مع شركة مدار المشرق للتجارة العامة والوكالات العقارية وفحص وصيانة المركبات يهدف إلى فحص متانة المركبات والتأكد من صلاحيتها للسير في الشوارع وفقا لقانون المرور رقم (8) لسنة 2019 الجهة المستفيدة مديرية المرور.

3- تم إبرام عقد انشاء خط إنتاج اللوحات المرورية رقم (2022/1) مع مديرية المرور إذْ يقوم الصندوق باعتباره الطرف الثاني، صندوق الشهداء بأنشاء معمل من ثلاث خطوط لإنتاج لوحات تسجيل المركبات لأنواعها كافة ولوحات الدراجات مع لوازم التثبيت والتلوين.

4- يُعد صندوق شهداء الشرطة المنفذ الوحيد من منافذ وزارة الداخلية، [8] الذي يسمح له قانونه الخاص انفا، من الاستثمار أو التجارة عن طريق مصادر تمويله التي حددها القانون ومن تبرعات كافة ضباط ومنتسبي قوى الأمن الداخلي ؛ إذْ تعتمد عليه الوزارة اعتماد شبه كامل في تغطية مستلزمات ونفقات المعونة أو المساعدة المالية أو العينية لذوى الشهداء والجرحى ومنح القروض أو السلف المالية لكافة الضباط أو المنتسبين أو الموظفين المدنيين في الوزارة والتي تتطلب مبالغ كبيرة مقارنة بعدد المشمولين بنشاط الصندوق. [9]

ثانياً: صندوق دعم وتنمية قوى الأمن الداخلي

1. تم تأسيس صندوق دعم وتنمية قوى الأمن الداخلي بموجب نص المادة (57) من قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات (2023,2024,2025) رقم (13) لسنة 2023 التي نصت على (أوَّلاً: يؤسس صندوق في وزارة الداخلية يسمى صندوق دعم وتنمية قوى الأمن الداخلي ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري... ثانياً: تنظم مهام الصندوق وتشكيلاته واوجه صرف وارداته بنظام يحدده مجلس الوزراء باقتراح من وزير الداخلية).

2. استناداً لنص المادة أعلاه والمادة (80) من الدستور صدر نظام رقم (12) لسنة 2023 نظام مهام صندوق تنمية ودعم قوى الأمن الداخلي وتشكيلاته واوجه صرف وارداته [10].
3. تم استحصال الموافقات الأصولية من قبل الجهات ذات العلاقة في وزارتنا والدوائر الأخرى والمتمثلة ب (السيد وزير الداخلية، وزارة المالية، البنك المركزي العراقي) على تخصيص حساب جاري للصندوق في (المصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية) لغرض إيداع مبالغ الإيرادات المذكورة أعلاه.
4. من خلال المتابعة المستمرة مع تشكيلات وزارتنا (مديرية المرور، مديرية الأحوال المدنية والجوازات والإقامة، مديرية شؤون الشركات الأمنية الخاصة، صندوق شهداء الشرطة) تم تعزيز رصيد حساب الصندوق بأغلب الإيرادات المترتبة بذمتهم وبما يؤمن تغطية الالتزامات المالية للصندوق في عام (2023).
5. تم اعداد مسودة الميزانية التخطيطية المقترحة للصندوق لعام (2023) وإقرارها من قبل مجلس أدارة الصندوق في الجلسة المنعقدة بتاريخ (2023/11/20) وأرسلت الى وزارة المالية لغرض توحيدها ومراجعتها والمصادقة عليها عملا بأحكام المادة (25/رابعا) من تعليمات تسهيل تنفيذ قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات المالية (2023 , 2024, 2025) رقم (13) لسنة 2023 وعملا بأحكام المادة (6/ثالثا) من نظام صندوق تنمية ودعم قوى الامن الداخلي رقم (12) لسنة 2023.
6. من أهم مهام واهداف الصندوق الاستثمارية وحسب نص المادة (2) من النظام ما يأتي: –

أ- بناء مراكز شرطة نموذجية عدد (48) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادات الشرطة في بغداد والمحافظات الأخرى وذلك بناء على مقررات اجتماع مجلس إدارة الصندوق المنعقد بتاريخ (2023/11/20) وبواقع (5) مراكز ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطة شرطه محافظه بغداد الكرخ (3) ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطه محافظه بغداد الرصافة و15 مركز بواقع (2) ضمن الرقع الجغرافية لقياده شرطه محافظه كربلاء المقدسة, و(4) ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطه محافظة النجف الاشرف ,و(2) ضمن الرقعة الجغرافيه لقياده شرطة محافظه واسط , و(3) ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطه محافظه بابل , (4) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطة محافظه الديوانية و13 مركز بواقع اثنين ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطة محافظة صلاح الدين و(2) ضمن

الرقعة الجغرافية لقيادة شرطة محافظه كركوك , و(3) ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطة محافظة نينوى, و (4)ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطة محافظه ديالى ,و(2) ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطه محافظه الانبار ,وعشره مراكز بواقع (2) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطة محافظة البصرة ,(2) ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطة محافظة المثنى, و(3) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطة محافظة ميسان, و(3) ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطة محافظة ذي قار , وعلى اثر ذلك تم اتخاذ الاجراءات الاتية:

1-دراسة العروض المقدمة للصندوق من قبل الشركات (فرصة استثمارية) لأنشاء معمل لصناعة (الأثاث , زيوت العجلات , المياه المعدنية للشرب) .

2- إرسال العروض الاستثمارية المقدمة من قبل الشركات بشأن تطوير وتشغيل معمل العلامات المرورية وتنفيذ مشروع نظام اختبار القيادة الذكي الى مديرية المرور لغرض دراسة تلك العروض وبيان إمكانية الاستفادة منها ليتسنى لنا أجراء اللازم.

ب- تقديم الدعم لجميع تشكيلات الوزارة ضمن خطتها السنوية.

ج- التنسيق مع تشكيلات الوزارة لوضع أولويات للمشاريع التنموية بما ينسجم مع عمل الصندوق وتقديم الخطط اللازمة لتطوير ودعم التشكيلات.

د- القيام بإجراءات التعاقد ومتابعة تنفيذ المشاريع المتعاقد عليها والخاصة بأنشطة وأعمال الصندوق والمشاريع الاستثمارية وفقاً للقانون

هـ- تنظيم ورعاية المؤتمرات والمعارض الدولية والمحلية التي لها علاقة بعمل الصندوق.

7. يدار الصندوق من قبل ضابط لا تقل رتبته عن لواء ويعاونه ضابط لا تقل رتبته عن عميد حاصل على شهادة جامعية أولية ومن ذوي الخبرة والاختصاص يختارهما الوزير ويتألف الصندوق من عشرة اقسام ويدار كل قسم من قبل ضابط لا تقل رتبته عن عقيد أو موظف درجة ثالثة وحسب ما نصت عليه المواد (19'7'5) من نظام الصندوق المذكور أعلاه.

8. موجز تنفيذ المهام والرؤى المستقبلية لعام 2024:

أ- اعداد الموازنة التخطيطية المقترحة لصندوق تنميه ودعم قوى الامن الداخلي لعام 2024 واقرارها من قبل مجلس اداره الصندوق في الجلسة المنعقدة بتاريخ 2024/1/15 وارسلت الى وزاره المالية لغرض توحيدها ومراجعتها والمصادقة عليها عملا بأحكام المادة 25

/رابعا من تعليمات تسهيل تنفيذ قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات 2023 2024 2025 رقم 13 لسنه 2023 وعملا بأحكام المادة (6/ ثالثا) من نظام صندوق تنميه ودعم قوى الامن الداخلي رقم 12 لسنه 2023.

ب- بتاريخ 2024/1/15 تم توقيع العقود المرقمة (1,2,3) لعام 2024 مع الشركات المعنية وتمت المصادقة عليها من قبل السيد الوزير وحسب التفاصيل الأتية:

- العقد رقم (1) (انشاء مراكز شرطة نموذجيه عدد (8) بواقع (5) ضمن الرقعة الجغرافية لقادة شرطة محافظه بغداد الكرخ, و(3) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطه محافظه بغداد الرصافة).
- العقد رقم (2) (انشاء مراكز شرطه نموذجيه عدد 13 بواقع (2) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطه محافظة صلاح الدين و (2) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطه محافظه كركوك , و(3) ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطة محافظة نينوى و(4) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطة محافظه ديالى واثنين ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطه محافظه الانبار)
- العقد رقم (3) (انشاء مراكز شرطه نموذجيه عدد 10 بواقع (2) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطه محافظه البصرة و (2) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطة محافظه المثنى,(3) ضمن الرقعة الجغرافية لقيادة شرطة محافظه ميسان, (3) ضمن الرقعة الجغرافية لقياده شرطه ذي قار).

9. التهيئة لغرض الشروع بإجراءات تنفيذ مشروع بناء مراكز الشرطة النموذجية الوجبة الثانية في بغداد والمحافظات الاخرى، وحسب التخصيصات المالية المثبتة في الموازنة التخطيطية المقترحة لصندوق تنميه ودعم قوى الامن الداخلي لعام 2024.
10. تجهيز تشكيلات وزارتنا بالأجهزة والمعدات والعجلات من ايرادات الصندوق لعام 2024 وفقا للحاجة الفعلية ومقررات مجلس اداره الصندوق.
11. البحث عن الفرص الاستثمارية التي من شانها تنميه ايرادات الصندوق وتحقيق الاهداف التي شكل من اجلها ذلك الصندوق.

ثالثاً: ضوابط أجور الخدمات في وزارة الداخلية الصادرة استنادا إلى أحكام المادة **(21)** من قانون الموازنة العامة الاتحادية لعام **2023**.

أصدرت وزارة الداخلية ضوابط لأجور الخدمات التي تستوفى من المواطنين أو الشركات أو الاشخاص المعنوية المستفيدين منها بموجب الأمر الإداري ذي العدد (6562) في29 / 8/ 2023.

إذْ تُعد هذه الضوابط الجواز القانوني لاستيفاء الوزارة أجور تختلف عن الرسوم السيادية المنصوص عليها في القوانين النافذة، وبموجب قانون الموازنة العامة الاتحادية لعام 2023 منحت وزارة الداخلية نسبة (80%) من هذه الأجور، في حين تقيد (20%) منها إلى الخزينة العامة الاتحادية، وبناء عليه تُعد هذه الأجور من أهم محاور أو موارد زيادة الموارد المالية للوزارة المتمثلة بتشكيلاتها المختلفة تمكنها من أداء مهامها بشكل مستقل عن دعم الخزينة العامة الاتحادية والتي سنبحثها تباعا وفق محورين.

التشكيلات المشمولة بهذه الضوابط هي الدوائر التي لها تماس مباشر مع المواطنين أو الاشخاص المعنوية التي تحتاج إلى خدماتها وبشكل مباشر وهي على النحو الاتي : [11]

أ- التشكيلات الرئيسية التي تُعد ذات العائد الأكبر من الأجور وهي:

1- مديرية المرور.
2- مديرية الجنسية والجوازات والإقامة.
3- مديرية الهويات واجازات السلاح.
4- مديرية الشركات الأمنية الخاصة.
5- مديرية الدفاع المدني.
6- مديرية تحقيق الأدلة الجنائية.

ب- التشكيلات التي تعد بالمرتبة الثانية من حيث العائد المالي من الأجور وهي:

1- مديريات أو قيادات شرطة المحافظات
2- مديريات حماية المنشاة والشخصيات.
3- مديرية الخدمات الطبية.
4- محاكم قوى الأمن الداخلي.
5- مديرية شكاوى المواطنين.

6- مديرية البنى التحتية

وفيما يأتي ملخص عن عموم هذه التشكيلات:

1- **مديرية المرور**: إذْ تتضمن ضوابط أجور الخدمات خدمات جديدة لن تتضمنها الخدمات التي تستوفي عنها رسوم سيادية بموجب قانون المرور رقم (8) لسنة 2019 أو التعليمات النافذة ذات العلاقة بعمل هذه المديرية، بحسب ما اشارت اليه الفقرة ( ) من هذه الضوابط، مع أجور مديرية المرور التي تُعد هي الأكبر أو الأعلى رقما من بين الأجور الأُخرى في هذه الضوابط.

2- **مديرية الجنسية والجوازات والإقامة** : وهي التشكيل الثاني من تشكيلات الوزارة الأكثر تماسا مع المواطنين والمراجعين بعد مديرية المرور، إذْ تتقاضى أجور جديدة مكملة لخدماتها الرئيسة المنصوص عليها بقوانينها الخاصة،[12] وهي لا ترتبط برسومها السيادية؛ إذْ تمتاز هذه الخدمات بمرونتها وسرعتها في تلبية حاجات المواطنين من صادرات هذه المديرية مثل الجوازات أو البطاقة الوطنية الموحدة أو بطاقة السكن أو تسهيلات الإقامة الممنوحة للأجانب.

3- **مديرية الهويات واجازات السلاح الناري** : مهمة هذا التشكيل تتعلق بإصدار اجازات حيازة وحمل السلاح الناري المرخص، فضلاً عن إصدار إجازة بملكيته أو فتح محل لبيعه أو تصليح السلاح الناري أو بندقية الصيد أو الالعاب النارية، لذا فإنَّ هذه المهام تتأثر بعلاقة طردية مع سياسة الدولة في مجابهة أو حل مشكلة المظاهر المسلحة في البلد، ومن ثمَّ إمكانية تقليل منح هذه الاجازات أو وضع قيود أو أجور عالية بشأنها من أجل تقليل حالات الإقبال عليها [13]

4- **مديرية تحقيق الأدلة الجنائية:** وهي من التشكيلات الاختصاصية والفنية التي لها تاريخ عريق في مجال المساعدة أو المشاركة في كشف ملابسات الجريمة أو التحقيق الجنائي، وقد تم شمولها ضمن التشكيلات الخاصة بضوابط أجور الخدمات عن طريق ما تؤديه من أعمال تطلب من قبل المواطنين في منح شهادات عدم المحكومية، أو فحص السلاح الناري أو تدقيق القيود الجنائية أو فحص الـ (DNA).

5- **مديرية الخدمات الطبية:** وهي المديرية المختصة في فحص ومعالجة منتسبي قوى الأمن الداخلي وفق التخصيصات المالية المعتمدة اليها من موازنة الوزارة، تستوفي أجور مقابل فحص طالبي منح إجازة السلاح الناري ومدى اهليتهم لحمل السلاح.

6- **مديرية شؤون الشركات الأمنية الخاصة:** تأسست بموجب أحكام المادة (6) من قانون الشركات الأمنية الخاصة رقم (52) لسنة 2017 لتتولى تسجيل وإصدار الإجازة المنصوص عليها في القانون المذكور وتجديد الشركات الأمنية الخاصة والاشراف على شؤونها وتستوفي الأجور عن الخدمات المشار اليها في الفقرة (3) من محضر لجنة ضوابط أجور الخدمات باعتبار ان هذه الخدمات ليست رسوم سيادية وفق القانون أعلاه.

7- **مديرية الدفاع المدني:** تأسست بموجب أحكام المادة (9/خامساً/ج) من قانون وزارة الداخلية رقم (20) لسنة 2016 لغرض تأمين الحماية اللازمة للطاقات والموارد البشرية والمادية والتقليل من الخسائر عن طريق تحديد إجراءات الدفاع المدني في جمهورية العراق وحسب قانون الدفاع المدني رقم (44) لسنة 2013 وتستوفي هذه المديرية الأجور المقررة عن الخدمات المحددة في الفقرة (4) من محضر ضوابط أجور الخدمات باعتبارها من غير الرسوم السيادية وفق قانون الدفاع المدني انف الذكر.

8- **مديرية حماية المنشأة والشخصيات:** تأسست بموجب أحكام المادة (9/ثالثاً/د) من قانون وزارة الداخلية رقم (20) لسنة 2016 لغرض توفير الحماية للمؤسسات والمرافق العامة وتستوفي أجور عن الخدمات التي تقدمها وفق ما مذكور في الفقرة (8) من محضر ضوابط أجور الخدمات باعتبارها ليست رسوم سيادية.

9- **مديريات شرطة المحافظات :** تأسست بموجب أحكام المادة (9/ثالثاً/ج) من قانون وزارة الداخلية رقم (20) لسنة 2016 للمهام والواجبات الأمنية ضمن المحافظة وتستوفي أجور الخدمة التي تقدمها وفق ما مشار اليه في الفقرة (9) من محضر ضوابط أجور الخدمات كونها ليست ضمن الرسوم السيادية.

10- **مديرية شكاوى المواطنين :** تُعد من ضمن تشكيلات مكتب الوزير للنظر في طلبات وشكاوى المواطنين التي تخص دوائر الوزارة المختلفة وتستوفي أجور الخدمة المؤداة من قبلها والواردة في الفقرة (10) من محضر ضوابط أجور الخدمات باعتبار ان هذه الأجور لا تُعد من الرسوم السيادية المقررة بموجب القانون.

11- **محاكم قوى الأمن الداخلي** : تُعد من ضمن التشكيلات المرتبطة بالدائرة القانونية وفق ما اشارت اليه المادة (10/أوّلاً/ب) من قانون وزارة الداخلية رقم (20) لسنة 2016 وتستوفي أجور عن الخدمة التي تقدمها بحسب ما محدد في الفقرة (11) من ضوابط أجور الخدمات عن خدمات وهي لا تُعد من الرسوم السيادية التي نص عليها القانون.

12-**مديرية البنى التحتية**: تأسست بموجب أحكام المادة (9/ثانياً/د) من قانون وزارة الداخلية رقم (20) لسنة 2016 لتقوم بمهام فحص وبيان عائديه الأسلحة بمختلف أنواعها وتستوفي أجور عن الخدمات المقدمة من قبلها وفق الفقرة (12) من ضوابط أجور الخدمات باعتبار هذه الخدمات ليست من ضمن الرسوم السيادية المقررة قانوناً.

إنَّ الغرض أو الهدف من اعداد ضوابط أجور الخدمات التي أصرتها وزارة الداخلية، جاءت تنفيذا لسياسة المشرع العراقي التي عبرت عنها المادة (21) من قانون الموازنة العامة الاتحادية لعام 2023، 2024،2025، إذْ جاء فيها النص على استمرار الوزارات والجهات الغير مرتبطة بوزارة ضمن صلاحياتها في فرض رسوم أو أجور الخدمات التي فرضتها للأعوام (2016 إلى عام 2021) أو فرض رسوم أو خدمات جديدة أو تعديل السابقة منها (باستثناء الرسوم السيادية المقرة بموجب القوانين الاتحادية النافذة) إذْ يتم تخصيص نسبة (80%) من هذه الأجور إلى الوزارة أو الجهات ذات العلاقة وتبقى حصة (20%) منها إلى حساب الخزينة العامة الاتحادية، وبذلك نرى ان المشرع العراقي قد اجاز لكافة الوزارات ومنها وزارة الداخلية في تعظيم مواردها المالية ذاتيا دون الاعتماد فقط على حصتها من الخزينة العامة الاتحادية، فضلاً عن دعم الخزينة العامة بنسبة الخمس من هذه الأجور، ومن قراءتنا لهذا النص القانوني تبين قصد المشرع بصيغة الأمر الموجه للوزارات بفرض هذه الأجور وليس بصيغة الجواز وهو ما عبر عنه بعبارة (تستمر الوزارات...).

لما تقدم من معلومات ومعطيات يتضح لنا ان وزارة الداخلية بقياداتها المختلفة مهتما جدا في تطوير وتعظيم موارد الوزارة المالية لدعم خططها الاستراتيجية لتقديم افضل الخدمات للمواطن, ولنجاح تجربة صندوق شهداء الشرطة تم استحداث صندوق جديد وهوه صندوق تنمية ودعم وزارة الداخلية وتوجد إحصائية لدينا في وزارة الداخلية بان واردات عام 2023 أصبحت 17 مليار دينار عراقي بالرغم من حداثة التأسيس للصندوق وان هذا المبلغ جاء من إيرادات الوزارة أي من خارج الموازنة الاتحادية. [14]

المبحث الثالث: خاتمة الدراسة

تتضمن خاتمة البحث في موضوع الرؤية الاستراتيجية لتعظيم الموارد المالية في وزارة الداخلية الاستنتاجات والتوصيات وعلى النحو الاتي:

أولاً- الاستنتاجات:

إنَّ وزارة الداخلية باعتبارها من الوزارات السيادية الاتحادية الأمنية منذ تأسيسها عام 1922 في 9/ كانون الثاني ولغاية عام 2003 انحصرت مهامها فقط في مجال مكافحة الجريمة والحفاظ على الأمن العام للبلد عن طريق اجهزتها المختلفة، وكانت لغاية عام 2003 يبلغ عدد كل ملاكها من الضباط والمنتسبين والموظفين المدنيين حوالي (65000) فقط في عموم محافظات العراق، وهي بذلك لم تشعر بالحاجة إلى تطوير بنيتها التحتية أو دعم أجهزتها أو دعم مشاريعها الا بعد الانفتاح الاقتصادي الذي شهده العراق بعد سقوط النظام البعثي الدكتاتوري بعد عام 2003، وحاجة الحرية والديمقراطية التي شهدها العراق للأمن عدة وعدد، وقد تحملت وزارة الداخلية الثقل والمسؤولية الكبيرة لهذه المهمة إذْ زاد عدد ملاكها تباعا ليصل حاليا إلى (650000) تقريبا ما بين ضباط ومراتب وموظفين مدنيين ومتعاقدين، فضلاً عن ازدياد وتنوع تشكيلاتها بين تشكيلات قتالية وأمنية وفنية متخصصة، هذا الفارق ما بين قبل عام 2003 وما بعده تطلب وجود مالية وموارد خاصة للوزارة تمكنها من تلبية احتياجاتها كافة والا تحمل الخزينة العامة اعباء اضافية عن الحصة المقررة لها من الموازنة العامة، وهو ما دفع قادة الوزارة وفي مقدمتهم معالي وزير الداخلية إلى البحث عن بدائل جيدة ومفيدة للحصول على عائدات مالية تنسجم مع القوانين المختصة ولا ترهق المواطن، أي تراعى فيها معادلة مناسبة ما بين نوع الخدمة ومن يطلبها، وذلك وفق رؤية استراتيجية تعتمد لهذا الغرض، تعتمد على عمل ونشاط صندوق شهداء الشرطة وعمل وخطط ومشاركة صندوق دعم وتنمية قوى الأمن الداخلي ليكون النافذة المستقبلية للوزارة في تطلعاتها للقيام بأعمال استثمارية بدعم القانون تمكنها من تنفيذ مهامها وفق مبدأ الاكتفاء الذاتي.

ثانياً – التوصيات:

يوصي الباحث وفق ما تقدم من عرض في محاور البحث والاستنتاج الذي تقدم ما يأتي:

1- اعطاء مرونة أكثر لوزارة الداخلية عن طريق تشكيلاتها التي تمتلك موارد مالية كبيرة متأتية من نشاطها الخدمي، في القيام بأعمال استثمارية مباشرة أو تجارية دون الاستعانة بشخص

ثالث له الحق بالقيام بهذه الأعمال التجارية، عن طريق اعطاء نافذة تشريعية لوزارة الداخلية في قانون الموازنة العامة الاتحادية النافذ للقيام بهذه الأعمال.

2- إذْ بالنسبة لقانون الموازنة العامة الاتحادية... تعديل أحكام المادة (21) من القانون رقم (13) لسنة 2023 إذْ تعدل بالشكل الاتي (ثالثاً – يجوز للوزارات أو الجهات غير المرتبطة بوزارة استثمار الإيرادات المتحصلة من الخدمات التي تقدمها وتستوفي عنها اجو راو رسوم غير سيادية، وبحدود النسبة المخصصة لها من عائدات هذه الأجور المنصوص عليها في البند (أوَّلاً) من هذه المادة ولها الحق في ان تستثمر عائداتها المالية من مصادر رسمية أُخرى غير أجور الخدمات بحسب ما تسمح به القوانين الخاصة بها، وفي كافة الأعمال الاستثمارية أو التجارية المجازة قانونا، من أجل دعم أعمالها أو مهامها وتخضع حسابات هذه المشاريع لتدقيق ديوان الرقابة المالية الاتحادية.؟)

3- تعديل قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006 المعدل عن طريق اضافة تعديل أو عبارة أو نص إلى مضمون المادة (2/ ثانياً) من هذا القانون لتكون بالصيغة الاتية ((يهدف هذا القانون إلى ما يأتي: ثانياً – تشجيع القطاع الخاص العراقي والأجنبي والقطاع المختلط والقطاع العام المتمثل بالوزارات التي لديها موارد مالية كافية للاستثمار في العراق عن طريق توفير التسهيلات اللازمة لتأسيس المشاريع الاستثمارية وتعزيز القدرة التنافسية للمشاريع المشمولة بأحكام هذا القانون في الأسواق المحلية والأجنبية)).

4- تعديل أحكام تعليمات تنفيذ العقود الحكومية الصادرة من وزارة التخطيط رقم (2) لسنة 2014 عن طريق النص على امكانية منح الوزارات السيادية أو الأمنية منها بالتحديد تسهيلات أو استثناءات في مجال التعاقدات الحكومية بما ينسجم مع خططها في تطوير خدماتها ومهامها بالسرعة الممكنة واقل كلفة مع خضوعها لرقابة وتدقيق الجهات الرقابية المالية المختصة في الحكومة الاتحادية أو المحلية.

5- الاهتمام بنوعية الخدمات التي تقدم للمواطنين من كافة تشكيلات وزارة الداخلية عن طريق مراعاة التعاقد مع شركات عالمية أو متخصصة أو نوعية، ومنها خدمات مديرية المرور أو الجنسية أو الجوازات أو البطاقة الوطنية أو الدفاع المدني أو الهويات أو الاجازات الصادرة من مديرية الهويات وإجازات السلاح، من أجل ايجاد نوع من التناسب والمقبولية ما بين الخدمة المؤدة والاجر المدفوع جراء الحصول عليها من المواطن أو الشخصية المعنوية،

وهذا الأمر يرتبط بالتوصية الثالثة انفة الذكر المتعلقة بإعطاء مرونة أكثر للتعاقد مع الشركات المعنية من قبل الوزارة وفق أحكام تعليمات العقود الحكومية.

6- اختيار العناصر الشابة والكفؤة من الموارد البشرية في الوزارة من الضباط الاختصاص أو المنتسبين من المراتب أو الموظفين المدنيين الذين يكون لهم القدرة في إدارة عمليات الإنتاج أو الاستثمار أو إدارة وتوزيع أمثل لموارد الوزارة المالية.

7- طرح مشروع قانون صندوق تنمية ودعم قوى الامن الداخلي الى مجلس الدولة ويكون بصيغة (قانون بدلا من نظام).

8- ان تتكون ايرادات الصندوق من جميع اجور الخدمات لكل مفاصل وتشكيلات وزاره الداخلية لغرض النمو بواقع الوزارة ولتكون موازنه الصندوق موازية لموازنة الداخلية الاتحادية.

9- استمرار العمل على تطوير مصنع البطاقات والجواز الالكتروني حسب احدث المواصفات العالمية (الأمنية والفنية)بما يسمح بإنتاج البطاقات الوطنية الملونة والجواز الالكتروني الحديث.

10- انشاء فندق نموذجي يحتوي على كافة وسائل الراحة والمواصفات العالمية التي تواكب التكنولوجيا الحاصلة في الوقت الحاضر داخل النادي الترفيهي وكذلك بناء مطعم نموذجي متكامل بما يسمح في تعظيم واردات الصندوق.

11- استملاك الأراضي من اجل إقامة المشاريع التجارية وانشاء مجمعات سكنية خاصة لضباط ومنتسبي وموظفي وزارة الداخلية في بغداد وجميع المحافظات بما يساهم في تقديم خدمة لضباط الوزارة ومنسوبيها ويعظم إيرادات الأرباح لصندوق شهداء الشرطة.

12- العمل على تأسيس شركة متعددة النشاطات (بناء / استثمارات / مقاولات عامة) بكوادر فنية متخصصة والهدف منها المساهمة في كافة المشاريع والأبنية.

13- انشاء بناية لصندوق شهداء الشرطة تليق باستقبال شريحة ذوي الشهداء والجرحى.

14- انشاء فرع مصرف شهداء الشرطة بالتعاون مع المصرف العراقي الإسلامي.

ثالثاً: المقترحات المستقبلية:

مقترح مسودة تشريع تعديل قانون الموازنة العامة الاتحادية رقم (13) لسنة 2023، وقانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006.

بناء على ما اقره مجلس النواب طبقا لأحكام البند (أوّلاً) من المادة (61) والبند (ثالثاً) من المادة (73) من الدستور..

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ / / **2023**

إصدار القانون الاتي: ((تعديل قانون الموازنة))

رقم ( ) لسنة 2023

قانون

تعديل قانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنوات المالية (2023- 2024-2025)

المادة -1- يضاف مايأتي إلى نص المادة (21) من هذا القانون ويكون البند (ثالثاً) منها:

ثالثاً – يجوز للوزارات أو الجهات غير المرتبطة بوزارة استثمار الإيرادات المتحصلة من الخدمات التي تقدمها وتستوفي عنها اجو راو رسوم غير سيادية، وبحدود النسبة المخصصة لها من عائدات هذه الأجور المنصوص عليها في البند (أوّلاً) من هذه المادة ولها الحق في ان تستثمر عائداتها المالية من مصادر رسمية أُخرى غير أجور الخدمات بحسب ما تسمح به القوانين الخاصة بها، وفي كافة الأعمال الاستثمارية أو التجارية المجازة قانونا، من أجل دعم أعمالها أو مهامها وتخضع حسابات هذه المشاريع لتدقيق ديوان الرقابة المالية الاتحادية.

المادة-2- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

(تعديل قانون الاستثمار))

رقم ( ) لسنة 2023

قانون

تعديل قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006

المادة-1- تلغى مضمون البند (ثانياً) من المادة (2) من هذا القانون ويحل محلها ما يأتي:

ثانياً- تشجيع القطاع الخاص العراقي والأجنبي والقطاع المختلط والقطاع العام المتمثل بالوزارات التي لديها موارد مالية كافية للاستثمار في العراق عن طريق توفير التسهيلات

اللازمة لتأسيس المشاريع الاستثمارية وتعزيز القدرة التنافسية للمشاريع المشمولة بأحكام هذا القانون في الأسواق المحلية والأجنبية.

المادة–2– ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المصادر والمراجع:

(1) د. سالم صلال راهي الحسناوي، أساسيات الإدارة المالية، الدار المنهجية، عمان،2016 , ص 23. وكذلك ينظر. د. عبد العزيز محمد المخلافي, أساسيات الإدارة المالية ,دار الحكمة اليمانية , اليمن , 2011. ص 32.

(2) د. منصور احمد منصور، قراءات في تنمية الموارد، وكالة المطبوعات، الكويت، 1975، ص195.

(3) د. عدنان تايه النعيمي، أساسيات في الإدارة المالية، بدون دار نشر , الأردن , 2015 , ص 18.

(4) د. ميلتون فريدمان، الرأسمالية والحرية ترجمة: يوسف عليان , مركز الكتب الأردني, عمان 1987,ص 74 – 75.

(5) د. صبري زاير السعدي , نحو تخطيط الاقتصاد العراقي , دار الطليعة , بيروت , 1974. ص 90. وكذلك د , حسن ثويني , العلاقة بين السياسة النقدية والمالية في العراق بعد 2003 , جامعة القادسية , المؤتمر العلمي الأوَّل لكلية الإدارة والاقتصاد 2009, المجلد الثاني ص 78- 77.

(6) د. بتول مطر الجبوري. ودعاء محمد الزاملي: دور الأنفاق الحكومي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في العراق للمدة (2003, 2012) مجلة القادسية للعلوم للإدارية والاقتصادية) مج 16. ع 1, 2014.

(7) د. صبري زائر السعدي، نحو تخطيط الاقتصاد العراقي، دار الطليعة، بيروت , 1974. ص 90. وكذلك د، حسن ثويني , العلاقة بين السياسة النقدية والمالية مع الإشارة إلى الراق بعد 2003 , جامعة القادسية, المؤتمر العلمي الأوَّل لكلية الإدارة والاقتصاد 2009, المجلد الثاني ص 78- 77.

(8) اعدت وزارة الداخلية مشروع قانون صندوق شهداء الشرطة يحل محل القانون النافذ وقد تم اكمال تدقيقه من قبل مجلس الدولة ورفع إلى مجلس الوزراء للسير بمراحله التشريعية.

(9) لاحظ الملحق (أ) من ص1- ص 27.

(10) بموجب النظام التشريعي رقم (12) لسنة 2023 صدر نظام مهام صندوق تنمية ودعم قوى الأمن الداخلي وتشكيلات واوجه صرف وارادته، ونشر بجريدة الوقائع العراقية بالعدد (4747) في 2023/11/13

(11) لاحظ الملحق (ج) من البحث.

(12) لمديرية الجنسية والجوازات والإقامة قوانين مختلفة تختلف باختلاف خدماتها، إذْ يوجد قانون الجنسية رقم (26) لسنة 2006و نظام الأحوال المدنية رقم (32) لسنة 1974، وقانون جوازات السفر رقم (32) لسنة 2015، ونظام جوازات السفر رقم (2) لسنة 2011، وقانون إقامة الأجانب رقم (76) لسنة 2017، وقانون البطاقة الوطنية رقم (3) لسنة 2016، فضلاً عن عدد من التعليمات النافذة.

(13) عالج قانون الاسلحة رقم (51) لسنة 2017 شروط وحالات إصدار اجازات السلاح الناري المتعددة.

(14) لحداثة تأسيس صندوق التنمية لم نوضح بجدول تفصيلي يبين نسبة التمويل الذاتي والتمويل المركزي إذْ تم المصادقة عليه في شهر 2023/11.